

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 1182	السنة 50	30 ديسمبر 2008
------------	----------	----------------

المحتوى

1 - قوانين و أوامر قانونية

2 - مراسيم - مقررات - قرارات - تعليمات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 120 - 2008 يعدل بعض ترتيبات المرسوم رقم 004 - 2008 بتاريخ 08 يناير 2008 القاضي بإنشاء لجنة وزارية مكلفة بعودة اللاجئين الموريتانيين.....1001.....26 يونيو 2008

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 116 - 2008 يقضى بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني.....1001.....25 يونيو 2008

مرسوم رقم 125 - 2008 يقضى بتعيين مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية....1001.....2 يوليو 2008

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 115 - 2008 يتعلق بتناوب الوزراء.....1001.....24 يونيو 2008

مقرر رقم 3508 يقضي بإنشاء لجنة وزارية مشتركة مكلفة بإدارة عملية إعادة هيكلة الحي الساكن 14 أكتوبر 2008
1003.....

نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2008 - 146 يقضي بتعيين مدير عام 30 يونيو 2008
1004.....

وزارة الدفاع الوطني

نصوص تنظيمية
مقرر رقم 3514 يتعلق بإنشاء مصلحة للبحوث القضائية على مستوى قيادة أركان الدرك 21 أكتوبر 2008
1004.....
مقرر رقم 3515 يتعلق بإنشاء أربعة فرق للبحوث القضائية في لعيبون - ألاك - أطار - انواكشوط 21 أكتوبر 2008
1005.....
نصوص مختلفة
مرسوم رقم 117 - 2008 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى 26 يونيو 2008
مرسوم رقم 119 - 2008 يقضي بقبول استقالة ضابط من الجيش الوطني 26 يونيو 2008
مرسوم رقم 122 - 2008 يقضي بتعيين مفوضين للحكومة لدى الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ 29 يونيو 2008
1007.....

وزارة الداخلية و اللامركزية

نصوص تنظيمية
مقرر رقم 3509 - 2008 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 489 الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 1995 المتضمن إنشاء مفوضية 14 أكتوبر 2008
1007.....
مقرر رقم 3512 يقضي بتعليق المجلس البلدي لبلدية امباي 19 أكتوبر 2008
1007.....
نصوص مختلفة
مرسوم رقم 118 - 2008 يقضي بترقية اثنا عشر ضابطا (12) من الحرس الوطني إلى رتب أعلى 26 يونيو 2008
1007.....
مرسوم رقم 157 - 2008 يتضمن تعيين بعض الموظفين 4 نوفمبر 2008
1008.....
مقرر رقم 328 يقضي بتعيين رئيس قسم في الإدارة العامة للأمن الوطني 22 أكتوبر 2008
1008.....

وزارة المالية

نصوص مختلفة
مقرر رقم 327 يتضمن وضع موظف في حالة تدريب 22 أكتوبر 2008
1009.....

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 2008 - 165 يقضي بتعيين أمين عام 13 نوفمبر 2008
1009.....

وزارة الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي

نصوص مختلفة

23 أكتوبر 2008 مقرر رقم 329 يقضي بتعيين مدير جهوي..... 1009

وزارة الوظيفة العمومية و التشغيل و التكوين المهني

نصوص تنظيمية

8 أكتوبر 2008 مقرر رقم 3505 يقضي بتنظيم مسابقة دخول مؤسسات التكوين الفنى و المهني
للسنة 2009/2008 1009

نصوص مختلفة

24 يونيو 2008 مرسوم رقم 2008 - 142 يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة التشغيل و الدمج و
التكوين المهني 1012

وزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة

نصوص تنظيمية

20 أكتوبر 2008 مقرر رقم 3513 يحدد الأسعار الفصوى للمحروقات السائلة 1013

وزارة النقل

نصوص مختلفة

24 يونيو 2008 مرسوم رقم 2008 - 141 يقضي بتعيين مدير عام لميناء انواذيبو المستقل 1015
13 نوفمبر 2008 مرسوم رقم 2008 - 164 يتضمن تعيين بعض الموظفين 1015

وزارة الصناعة و المعادن

نصوص تنظيمية

2008/002 الصادر 04 نوفمبر 2008 مرسوم رقم 2008 - 158 يعدل و يكمل بعض ترتيبات المرسوم رقم 2003/002 الصادر
بتاريخ 14 يناير 2003 المعدل و المكمل لبعض ترتيبات المرسوم رقم 96 - 067 الصادر
بتاريخ 9 أكتوبر 1996 المعدل لبعض ترتيبات المرسوم رقم 121/80 الصادر بتاريخ 9
يونيو 1980 و المحدد للرسوم و الضرائب المعدنية 1015

وزارة المياه و الطاقة و تقنيات الإعلام و الاتصال

نصوص مختلفة

24 يونيو 2008 مرسوم رقم 2008 - 143 يقضي بتعيين بعض الموظفين 1016

الوزارة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون المكلفة باتحاد المغرب العربي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2008 - 144 يقضي بتعيين مستشار مكلف بالاتصال بالوزارة المنتدبة لدى

24 يونيو 2008

وزير الشؤون الخارجية و التعاون المكلفة باتحاد المغرب العربي.....1017

III - إشعارات

IV - إعلانات

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 116 - 2008 صادر بتاريخ 25 يونيو 2008 يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني.

المادة الأولى: يرقى بشكل استثنائي إلى رتبة ضابط في نظام الاستحقاق الوطني:
الفريلق/ أما نيل بت، مدير التعاون العسكري و الدفاع/
الجمهورية الفرنسية.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 125 - 2008 صادر بتاريخ 2 يوليو 2008 يقضي بتعيين مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية.

المادة الأولى: تعيين السيدة ابنته بنت بمب ولد الخالص
مديرة مساعدة لديوان رئيس الجمهورية.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 115 - 2008 صادر بتاريخ 24 يونيو 2008 يتعلق بتناسب الوزارة.

المادة الأولى: في غياب الوزراء يتم التناوب حسب الترتيب التالي:
• وزارة العدل؛

- وزير الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي: دحان ولد محمد محمود؛
- وزير الداخلية: محمد يحيوي ولد مختار الحسن؛
- وزير التعليم العالي و البحث العلمي: محمد محمود ولد سيدى.

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسم - مقررات - قرارات - تعليمات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم 120 - 2008 صادر بتاريخ 26 يونيو 2008 يعدل بعض ترتيبات المرسوم رقم 004 - 2008 بتاريخ 08 يناير 2008 القاضي بإنشاء لجنة وزارية مكلفة بعودة اللاجئين الموريتانيين.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادة 3 من المرسوم رقم 004 - 2008 الصادر بتاريخ 8 يناير 2008 و تحل محلها الترتيبات التالية:

المادة 3 (جديدة): تتكون اللجنة الوزارية المكلفة بالإشراف على عودة اللاجئين الموريتانيين كما يلي:

- الوزير المستشار برئاسة الجمهورية؛
- وزير العدل؛
- وزير الشؤون الخارجية و التعاون؛
- وزير الداخلية؛
- وزير الاقتصاد و المالية؛
- وزير التهذيب الوطني؛
- وزير الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي؛
- وزير التشغيل و الدمج و التكوين المهني؛
- وزير الصحة؛
- وزير الامركزية و الاستصلاح التربوي؛
- وزير الزراعة و البيطرة؛
- وزير الثقافة و الاتصال؛
- وزير الوظيفة و عصرنة الإدارة؛
- الوزيرة المكلفة بالترقية النسوية و الطفولة و الأسرة؛
- رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

المادة 2: يكلف الوزير الأول و الوزير الأمين العام لرئاسة الجمهورية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- وزارة الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي:
 - وزير العدل: يحيى ولد سيدى المصطفى;
 - وزير التعليم العالي و البحث العلمي: محمد محمود ولد سيدى;
 - وزير الصحة: محمد ولد محمد الحافظ ولد اخليل.
- وزارة الشغل و الدمج و التكوين المهني:
 - وزير الدفاع الوطني: محمد محمود ولد محمد الأمين;
 - وزير التجهيز و العمran والإسكان: محمد ولد بلال;
 - وزير النفط و المعادن: كان مصطفى.
- وزارة الصحة:
 - وزيرة التجارة و الصناعة: سلمى بنت تكدي;
 - وزير الصيد: الحسن سوماري;
 - وزير الدفاع الوطني: محمد محمود ولد محمد الأمين.
- وزارة النفط و المعادن:
 - وزير المياه و الطاقة: محمد ولد ارزيزيم;
 - وزير الامركزية و الاستصلاح الترابي: يحيى ولد كبد;
 - وزير النقل: ببها ولد احمد يورة.
- وزارة الصيد:
 - وزير النقل: ببها ولد احمد يورة;
 - وزير الوظيفة العمومية و عصرنة الإدارة: مصطفى ولد حمود;
 - وزير الامركزية و الاستصلاح الترابي: يحيى ولد كبد.
- وزارة التجارة و الصناعة:
 - وزير النفط و المعادن: كان مصطفى;
 - وزير الصحة: محمد ولد محمد الحافظ ولد اخليل;
 - وزير الداخلية: محمد يحظيه ولد مختار الحسن.
- وزارة الصناعة التقليدية و السياحة:
 - وزير الصحة: محمد ولد محمد الحافظ ولد اخليل;
- وزارة الشؤون الخارجية و التعاون:
 - وزير الداخلية: محمد يحظيه ولد مختار الحسن;
 - وزير العدل: يحيى ولد سيدى المصطفى;
 - الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني: سيدني سوخنا.
- وزارة الدفاع الوطني:
 - وزير الشؤون الخارجية و التعاون: الشيخ العافية ولد محمد خونا;
 - وزير الاقتصاد والمالية: عبد الرحمن ولد حم فراز;
 - وزير العدل: يحيى ولد سيدى المصطفى.
- وزارة الداخلية:
 - وزير الاقتصاد والمالية: عبد الرحمن ولد حم فراز;
 - وزير الدفاع الوطني: محمد محمود ولد محمد الأمين;
 - وزير الشؤون الخارجية و التعاون: الشيخ العافية ولد محمد خونا.
- وزارة الاقتصاد و المالية:
 - وزير الصيد: الحسن سوماري;
 - وزيرة التجارة و الصناعة: سلمى بنت تكدي;
 - وزير الوظيفة العمومية و عصرنة الإدارة: مصطفى ولد حمود.
- وزارة التهذيب الوطني:
 - وزير التعليم العالي و البحث العلمي: محمد محمود ولد سيدى;
 - وزير الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي: دحان ولد احمد محمود;
 - وزير الشغل و الدمج و التكوين المهني: حبيب ولد حمديت.
- وزارة التعليم العالي و البحث العلمي:
 - وزيرة التهذيب الوطني: نبغوها بنت محمد فال;
 - وزير الشغل و الدمج و التكوين المهني: حبيب ولد حمديت;
 - وزير الصيد: الحسن سوماري.

- وزارة الوظيفة العمومية و عصرنة الإدارة:
 - الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني: سيدني سوخنا;
 - وزير الشؤون الخارجية و التعاون: الشيخ العافية ولد محمد خونا;
 - الوزيرة المكلفة بالترقية النسوية و الطفولة و الأسرة: فاطمة بنت خطري.
- الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني:
 - الوزيرة المكلفة بالترقية النسوية و الطفولة و الأسرة: فاطمة بنت خطري;
 - الوزير المكلف بالشباب و الرياضة: محمد ولد بربص؛
 - وزير الصناعة التقليدية و السياحة: محمد محمود ولد ابراهيم اخليل.
- الوزارة المكلفة بالترقية النسوية و الطفولة و الأسرة:
 - وزير الوظيفة العمومية و عصرنة الإدارة: مصطفى ولد حمود؛
 - وزيرة التهذيب الوطني: نبغوها بنت محمد فال؛
 - الوزير المكلف بالشباب و الرياضة: محمد ولد بربص.
- الوزارة المكلفة بالشباب و الرياضة:
 - وزير الشغل و الدمج و التكوين المهني: حبيب ولد حمديت؛
 - وزير الثقافة و الاتصال: محمد ولد اعمر؛
 - وزيرة التهذيب الوطني: نبغوها بنت محمد فال.
- المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- مقرر رقم 3508 - 2008 صادر بتاريخ 14 أكتوبر 2008 يقضي بإنشاء لجنة وزارية مشتركة مكلفة بإدارة عملية إعادة هيكلة الحي الساكن.
- وزير النفط و المعادن: كان مصطفى؛
- وزير المياه و الطاقة: محمد ولد ارزيزيم.
- وزارة الامركزية و الاستصلاح الترابي:
 - الوزير المكلف بالشباب و الرياضة محمد ولد بربص؛
 - وزير المياه و الطاقة: محمد ولد ارزيزيم؛
 - وزير الثقافة و الاتصال: محمد ولد اعمر.
- وزارة الزراعة و البيطرة:
 - وزير الامركزية و الاستصلاح الترابي: يحيى ولد كبد؛
 - وزير النقل: ببها ولد احمد يورة؛
 - وزير الاقتصاد والمالية: عبد الرحمن ولد حم فاز.
- وزارة التجهيز و العمران و الإسكان:
 - وزير الصناعة التقليدية و السياحة: محمد محمود ولد ابراهيم اخليل؛
 - الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني: سيدني سوخنا؛
 - وزير الزراعة و البيطرة: كوريرا إيساكا.
- وزارة النقل:
 - وزير التجهيز و العمران والإسكان: محمد ولد بلال؛
 - الوزيرة المكلفة بالترقية النسوية و الطفولة و الأسرة: فاطمة بنت خطري؛
 - وزيرة التجارة و الصناعة: سلمى بنت تكدي.
- وزارة المياه و الطاقة:
 - وزير الثقافة و الاتصال: محمد ولد اعمر؛
 - وزير الزراعة و البيطرة: كوريرا إيساكا؛
 - وزير التجهيز و العمران والإسكان: محمد ولد بلال.
- وزارة الثقافة و الاتصال:
 - وزير الزراعة و البيطرة: كوريرا إيساكا؛
 - وزير الصناعة التقليدية و السياحة: محمد محمود ولد ابراهيم اخليل؛
 - وزير الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي: دحان ولد احمد محمود.

- التصديق على الخطة العمرانية للحي؛
- تقدير الوسائل الضرورية؛
- تحديد المتتدخلين؛
- التركيبة المؤسساتية المناسبة؛
- أي عمل من شأنه أن يساعد في إنجاز العملية وإنجاحها.

المادة 4: يكلف الأمين العام للحكومة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2008 - 146 صادر بتاريخ 30 يونيو 2008 يقضي بتعيين مدير عام.

المادة الأولى: يعين السيد سيدى محمد ولد سيدينا، مديرًا عامًا للصندوق الوطني للتأمين الصحي و ذلك اعتبارا من 18 يونيو 2008.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص تنظيمية

مقر رقم 3514 صادر بتاريخ 21 أكتوبر 2008 يتعلق بإنشاء مصلحة للبحوث القضائية على مستوى قيادة أركان الدرك.

المادة الأولى: تنشأ اعتبارا من 1 أكتوبر 2008 مصلحة للبحوث القضائية على مستوى قيادة الدرك الوطني في انواكشوط.

المادة 2: تمتد دائرة اختصاص مصلحة البحوث القضائية على جميع التراب الوطني و طبقا للفانون الجنائي و قانون المرافعات و تتمتع بالصلاحيات التالية:

- تنسيق عمل الوحدات الإقليمية في مجال الشرطة القضائية و مساعدتها في التحقيقات المهمة.

المادة الأولى: تنشأ لجنة وزارية مشتركة مكلفة بالقيام لحساب الحكومة بإدارة عملية إعادة هيكلة الحي الساكن كما تقوم بدفع أشغال اللجنة الفنية و الإشراف عليها.

المادة 2: يتم إنشاء اللجنة الوزارية المشتركة تحت رئاسة الوزير الأول وتضم الأعضاء التاليين:

- وزير الداخلية و اللامركزية؛
- وزير المالية؛
- وزير التهذيب الوطني؛
- وزير الصحة؛
- وزير النفط والطاقة؛
- وزير الإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي؛
- وزير المياه و الصرف الصحي؛
- الأمين العام للحكومة؛
- مفوض حقوق الإنسان و العمل الإنساني و العلاقات مع المجتمع المدني؛
- مفوض الأمن الغذائي.

و يمكن عند الحاجة توسيع اللجنة الوزارية المشتركة لتشمل قطاعات وزارية أخرى و يجوز للجنة الوزارية المشتركة عند الضرورة استدعاء أشخاص ترى أن رأيهم يفيد في دراسة النقاط محل البحث لحضور اجتماعاتها كمراقبين.

و تجتمع اللجنة الوزارية المشتركة بناء على استدعاء من رئيسها.

يقوم المستشار بديوان الوزير الأول المكلف بالاقتصاد و الميزانية و التشغيل بمسك سكرتارية اللجنة المذكورة.

المادة 3: تستعين اللجنة الوزارية المشتركة بلجنة فنية يرأسها مستشار برئاسة المجلس الأعلى للدولة. المكلف بالشؤون الاقتصادية و المالية. و تضم ممثلين مؤهلين يتم تعيينهم من طرف القطاعات الوزارية الأعضاء.

تكلف اللجنة الفنية بصفة خاصة باقتراح ما يلي:

- آلية لإجراء إحصاء لساكني الحي؛
- تحديد منطقة إعادة الإسكان؛
- توزيع القطع الأرضية؛

الإدارية لولايات انواكشوط و ائشيري و دائرة

(انواكشوط)

و تكلف هذه الوحدات (ف.ب.ق) بـ:

- تشكيل حلقة وصل بين المكتب المركزي للبحث والوحدات الإقليمية (كتائب - فرق) في مجال تسهيل المعلومات الفردية.

- دعم الوحدات الواقعة في دوائر اختصاصها في مناسبات التحقيقات المهمة و ذلك بإرسال محققين أو بالتدخل المباشر على مسارح الجرائم عند طلب هذه الوحدات و تستطيع التكفل بالتحقيقات بناء على قرار قادة الكتائب إذا كانت هذه التحقيقات تتطلب تفرقا يمكن أن يصرف الوحدات الإقليمية عن مهامها الأخرى.

- الدراسة والرد على طلبات التعريف الموجهة إليها
- تعليم ممارسة الشرطة التقنية و العلمية بالتكوين على أبعديات الشرطة التقنية (التصوير القضائي، إحاطة الأماكن، رفع البصمات و القرائن و الآثار و إنجاز الوصف الشخصي).

- تزويد قاعدة البيانات لدى المكتب المركزي للبحث
- إنعاش البحث القضائية (أشخاص سيارات أسلحة أشياء مسروقة ... إلخ)

المادة 3: تتبع فرق البحث القضائية (ف.ب.ق) للكتاب التي هي في دائرة اختصاصها.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 117 - 2008 صادر بتاريخ 26 يونيو 2008 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

المادة الأولى: يرقى ضباط الجيش الوطني التالية أسماؤهم و أرقامهم الاستدلالية إلى رتب أعلى اعتبارا من فاتح يوليو 2008 طبقا للتوضيحات التالية:

- التكفل بصفة استثنائية بقرار من القيادة و بعد موافقة القضاة المختصين ببعض التحقيقات التي إن تركت على عوانق الوحدات المختصة إقليميا صرفتها عن أداء مهامها الأخرى نظرا للفترة الزمنية التي تتطلبها التحريات أو التعقيبات المحتملة.

- القيام بالمقاربات القضائية و المقارنات المطلوبة
- تشكيل و تسهيل مختلف الأوتاد على قاعدة بيانات
- الدراسة و الرد على طلبات التعريف الموجهة إليها

- تعليم و تنسيق البحث عن المطلوبين

المادة 3: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 3515 صادر بتاريخ 21 أكتوبر 2008 يتعلق بإنشاء أربعة فرق للبحث القضائية في لعيون - ألاك - أطار - انواكشوط.

المادة الأولى: تنشأ اعتبارا من فاتح أكتوبر 2008 أربعة فرق للبحث القضائية (ف.ب.ق). تسمى (ف.ب.ق) لعيون، (ف.ب.ق) ألاك، (ف.ب.ق) إطار و (ف.ب.ق) انواكشوط.

المادة 2: تحدد دوائر اختصاص هذه الوحدات على النحو التالي:

- تغطي (ف.ب.ق) لعيون دوائر اختصاص كتاب الدرك في لعيون و النعمة و كيفية (الأقاليم الإدارية لولايات الحوض الشرقي و الحوض الغربي و لعصابة)

- تغطي (ف.ب.ق) ألاك دوائر اختصاص كتاب الدرك في ألاك و كيهيدي و سيلبابي (الأقاليم الإدارية لولايات لبراكنة و تكانت و كوركول و كيديماغا)

- تغطي (ف.ب.ق) إطار دوائر اختصاص كتاب الدرك في إطار و انواذيبو (الأقاليم الإدارية لولايات آدرار و تيريس الزمور و داخلت انواذيبو)

- تغطي (ف.ب.ق) انواكشوط دوائر اختصاص كتيبيتي الدرك في انواكشوط و روصو (الأقاليم

I - الفصيلة البرية

إلى رتبة عميد:
العقيد:

75458	فيليكس نكري	3/3
-------	-------------	-----

إلى رتبة عقيد
المقدمان

79868	عثمان ولد اعبيد لحر	10/7
79596	إسماعيل ولد شيبته	10/8

إلى رتبة مقدم
الرواد:

85421	محمد الأمين ولد محمد ولد بلال	9/16
85107	محمد ولد المامي ولد اكلاي	10/16
801201	محمد فاضل ول مامينه	11/16
84370	محمد الحافظ ولد خثار	12/16

إلى رتبة رائد
النقباء:

80017	الخليفة ولد عبد الرحمن	10/25
85616	عبد الله ولد كلاب ولد عبد الرحمن	11/25
85612	محمد الأمين ولد شيخنة	12/25
83434	المختار ولد احمدادة	14/25
86563	المصطفى ولد يوكي	15/25
83595	محمد ولد بو Becker	16/25
89390	عمار ولد سيدى	17/25

إلى رتبة نقيب
الملازمون الأوائل

90787	اما علي ولد المختار	46/25
85596	احمد بوبية ولد المحجوب	46/26
94689	محمد محمود ولد المصطفى	46/27
98690	صو موسى	46/28
91471	افيل ولد وده	46/29
96379	ابراهيم ولد هاه	46/30
96595	بيا ولد المصطفى	46/31
94588	محمد عبد الرحمن ولد المعلوم	46/32
86485	محمدن ولد محمد	46/34

II - الفصيلة الجوية

إلى رتبة نقيب
الملازم أول:

94569	محمد ولد عبدي	46/33
-------	---------------	-------

III - الفصيلة البحرية

إلى رتبة رائد بحري
النقيب البحري

87410	محمد ولد احمدو	25/13
-------	----------------	-------

إلى رتبة نقيب بحري
الملازم أول البحري

93200	محمد يحيى ولد سيدية	46/35
-------	---------------------	-------

وزارة الداخلية و اللامركزية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 3509 - 2008 صادر بتاريخ 14 أكتوبر 2008 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 489 الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 1995 المتضمن إنشاء مفوضية.

المادة الأولى: تعدل ترتيبات المادة الثانية من المقرر رقم 489 الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 1995 القاضي بإنشاء مفوضية شرطة في دار البركة كما يلي:

المادة 2: (جديدة) تمدد الحدود الترابية لمفوضية دار البركة من الشمال الشرقي إلى بلدة الشام و الرقبة 1 و الرقبة 2 و إلى الشمال الغربي إلى بلدة بور.

المادة 3: تلغى كل الترتيبات السابقة المغيرة.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الداخلية و المدير العام للأمن الوطني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 3512 صادر بتاريخ 19 أكتوبر 2008 يقضي بتعليق المجلس البلدي لبلدية امباي.

المادة الأولى: تطبيقاً لمقتضيات المواد 22 و 23 من الأمر القانوني رقم 87 - 289 و بناء على تقرير والي لبراكنة الذي يلاحظ استقالة أكثر من نصف أعضاء المجلس البلدي يعلق تلقائياً المجلس البلدي لبلدية امباي حتى تنظيم انتخابات جزئية.

المادة 2: يكلف والي لبراكنة و حاكم امباي كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

رقم 118 - 2008 يقضي بترقية اثنى عشر ضابطاً (12) من الحرس الوطني إلى رتب أعلى.

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 119 - 2008 صادر بتاريخ 26 يونيو 2008 يقضي بقبول استقالة ضابط من الجيش الوطني

المادة الأولى: تقبل استقالة الملازم أول محمد الأمين ولد كبد، الرقم الاستدلالي 94782 اعتباراً من 07 نوفمبر 2007.

المادة 2: يشطب على المعني من سجلات حضور الجيش العامل اعتباراً من تاريخ قبول استقالته و يكمل بحلول نفس التاريخ 09 سنوات 00 شهر و 26 يوماً من الخدمة.

المادة 3: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 122 - 2008 صادر بتاريخ 29 يونيو 2008 يقضي بتعيين مفوضين للحكومة لدى الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ.

مادة وحيدة: يعين بصفتهم مفوضين للحكومة لدى الجمعية الوطنية و مجلس الشيوخ من أجل مساعدة وزير الدفاع الوطني قصد متابعة المناقشات حول مشروع قانون يعدل القانون رقم 130.64 الصادر بتاريخ 14 يوليو 1964 المحدد للنظام الأساسي لضباط الجيش العامل و الاحتياطي.

العقيدان:

1 سيدى ولد سيد المختار المستشار القانوني لوزير الدفاع الوطني

2 حننة ولد هنون مدير المعتمدية بالأركان الوطنية.

اعتبارا من فاتح ابريل 2008

- ملازم أول شيخاني ولد زيدان، الرقم الاستدلالي
6476

- ملازم أول عبد الفتاح ولد سيدامين، الرقم
الاستدلالي 7228

- ملازم أول معاوية ولد الطايع ، الرقم الاستدلالي
7226

اعتبارا من فاتح يوليو 2008

- ملازم أول مولاي الحسن ولد مولاي عمر الرقم
الاستدلالي 6140

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 157 - 2008 صادر بتاريخ 4 نوفمبر
2008 يتضمن تعين بعض الموظفين.

المادة الأولى: يتم في وزارة الداخلية و اللامركزية
اعتبارا من يوم 04/09/2008 تعين المساعدة:

• المديريّة العامّة للادارة الإقليميّة
- ولايّة تيريس الزمور

الوالي: العقيد محمد ولد ساليكو
- المؤسسات العموميّة

الوكلاله الوطنيّة لدعم و دمج اللاجئين
المدير : يا مادين/ أستاذ للتعليم الفني

المدير المساعد: محمد سالم ولد احمد غير منتم
للوظيفة العموميّة.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 328 صادر بتاريخ 22 أكتوبر 2008 يقضي
بتعيين رئيس قسم في الادارة العامّة للأمن الوطني.

المادة الأولى: يعين الضباط التاليّة أسماؤهم و رتبهم و
أرقامهم الاستدلاليّة طبقا للجدول التالي:

• في رتبة عقيد:

اعتبارا من فاتح يناير 2008:

- المقدم: يعقوب ولد محمد علي، الرقم الاستدلالي
4756

اعتبارا من فاتح ابريل 2008

- المقدم: أطول عمر ولد محمد عبد الله، الرقم
الاستدلالي 4659

- المقدم احمد سالم ولد اتوينسي الرقم الاستدلالي
4660

• في رتبة مقدم:

اعتبارا من فاتح يوليو 2008

- الرائد محمود ولد سيد احمد، الرقم الاستدلالي
4654

• في رتبة رائد:

اعتبارا من فاتح ابريل 2008

- النقيب احمد ولد محمد ولد اعمين، الرقم الاستدلالي
5193

اعتبارا من فاتح يوليو 2008

- النقيب الشيخ ولد محمد الأمين، الرقم الاستدلالي
5192

• في رتبة نقيب:

اعتبارا من فاتح يناير 2008

- ملازم أول محمد الأمين ولد سيدي محمد، الرقم
الاستدلالي 6520

- ملازم أول محمد لحبيب ولد اسويدات، الرقم
الاستدلالي 6664

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي

نصوص مختلفة

مقرر رقم 329 صادر بتاريخ 23 أكتوبر 2008 يقضي بتعيين مدير جهوي.

المادة الأولى: طبقا لترتيبات المادة 8 من المرسوم 152 / 2007 المتعلق بمناصب التأطير للإدارة يعين السيد /

محمد فال ولد البكاي معلم الرقم الاستدلالي W 59475 اعتبارا من 2007/11/01 مديرًا جهويًا للشئون الإسلامية و التعليم الأصلي في ولاية داخلة انواذيبو.

المادة 2: يكلف الأمين العام لوزارة الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية و التشغيل و التكوين المهني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 3505 صادر بتاريخ 8 أكتوبر 2008 يقضي بتنظيم مسابقة دخول مؤسسات التكوين الفني و المهني للسنة 2009/2008 ذ.

المادة الأولى: تفتح مسابقة لدخول مؤسسات التكوين التقني و المهني للسنة الدراسية 2009/2008 أمام الأشخاص موريتاني الجنسية لا تقل أعمارهم عن ستة عشر سنة و لا تتجاوز ثلاثة سنة عند فاتح يناير 2009 و الحاصلين على المستويات المدرسية التالية:

- شهادة إنتهاء المرحلة الأولى من التعليم الثانوي العام بالنسبة للمترشحين للمستوى الأول من التعليم الفني و المهني للحصول على شهادة التعليم المهني

المادة الأولى: يعين في الإدارة العامة للأمن الوطني موظف الشرطة التالي اسمه و ذلك على النحو التالي:

- ديوان المدير العام للأمن الوطني

قسم الحراسة:

- رئيس القسم: وكيل الشرطة / خطيри و لد سيدى الرقم الاستدلالي P 72418

المادة 2: يسجل هذا المقرر و يبلغ حيثما دعت الحاجة و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 327 صادر بتاريخ 22 أكتوبر 2008 يتضمن وضع موظف في حالة تدريب

المادة الأولى: يوضع السيد أو عبد الكريم مفتاح جمارك الرقم الاستدلالي R 66624 درجة ثانية رتبة ثالثة (ع ق 670) منذ 2008/07/19 في حالة تدريب لمدة تسعة شهور لمنابعة السلك الدولي للإدارة العمومية من المدرسة الوطنية للإدارة.
(استراسبورغ - فرنسا) و ذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 2008.

المادة 2: في حالة غياب منحة وطنية تسدد رواتب المعنى محليا بموريتانيا.

المادة 3: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2008 - 165 صادر بتاريخ 13 نوفمبر 2008 يقضي بتعيين أمين عام.

المادة الأولى: يعين أمينا عاما لوزارة التهذيب الوطني السيد/ اسلكو ولد محمدو أستاذ و ذلك اعتبارا من 16 أكتوبر 2008.

- 372 في المستوى الأول (شهادة التعليم المهني)
- 563 في المستوى الثاني (شهادة التقني)

- و تبلغ 935 موزعة على النحو التالي:
- ثانوية التكوين التقني و المهني التجاري بانوا
كشوط: 400 مقعدا
 - ثانوية التكوين التقني و المهني التجاري بانوا
كشوط: 166 مقعدا
 - ثانوية التكوين التقني و المهني بانواذيبو: 234
مقعدا
 - ثانوية التكوين التقني و المهني ببوكي: 135 مقعدا

- المادة الرابعة: يجب على كل مرشح أن يقدم ملفا يتكون من العناصر التالية:
- طلب خطى يحمل طابعا جبائيا من فئة 200 أوقية و يحدد فيه الاختصاص المطلوب موجه إلى وزير الوظيفة العمومية و الشغل والتكوين المهني
 - نسخة من شهادة الجنسية
 - نسخة من شهادة الميلاد
 - شهادة صحية تثبت قدرة المرشح على متابعة التكوين المطلوب لا يزيد تاريخها على ثلاثة أشهر
 - شهادة تيريز لا يزيد تاريخها على ثلاثة أشهر
 - شهادة مدرسية أو الشهادة الإعدادية (بالنسبة للمترشحين للمستوى الأول)
 - كشف درجات البакلوريا بالنسبة للراسبين (للمترشحين للمستوى الثاني)
 - أربع صور شمسية

المادة 5: سيتم استقبال الملفات ابتداء من يوم الأحد 17/08/2008 عند الساعة الثامنة صباحا و حتى يوم الاثنين 17/09/2008 عند الساعة الثانية زوالا في الأماكن التالية:

- في نواكشوط
مديرية التكوين التقني و المهني
- في انواذيبو
ثانوية التكوين التقني و المهني انواذيبو
- في بوكى

- مستوى السنة النهائية من التعليم الثانوي العام أو شهادة التعليم المهني بالنسبة للمترشحين للمستوى الثاني من التعليم الفني و المهني للحصول على شهادة تقني

المادة 2: تشمل التخصصات المتوفرة المجالات المهنية التالية:

- 1. بالنسبة للمستوى الأول: (شهادة التعليم المهني)
 - ❖ صيانة و قيادة الآليات
 - ❖ الكهرباء المنزلية
 - ❖ النجارة
 - ❖ البناء
 - ❖ التمديدات الصحية
 - ❖ التبريد الصناعي
 - ❖ ميكانيكا дизيل البحري
 - ❖ الزراعات الشاسعة
 - ❖ الحرف الريفية
 - ❖ صيانة الآليات الزراعية

2 - بالنسبة للمستوى الثاني (شهادة التقني)

- ❖ تقني مكتب دراسات
 - ❖ الهندسة الميكانيكية
 - ❖ الهندسة الكهربائية
 - ❖ صيانة السيارات ذات المحرك
 - ❖ المنشآت المعدنية
 - ❖ الزراعات الشاسعة
 - ❖ صيانة الآليات الزراعية
 - ❖ المحاسبة و التسيير
 - ❖ المكتباتية
 - ❖ الخط والرسم على المعلوماتية
 - ❖ الاستقبال في الفندقة
 - ❖ وكالة السفريات
 - ❖ بيع و إصلاح الأجهزة المعلوماتية

المادة 3: عدد المقاعد المتوفرة محددة على النحو التالي:

الأحد 26/10/2008 من طرف لجنة امتحانات معينة بموجب مذكرة عمل صادرة عن الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية و الشغل و التكوين المهني.

المادة 8: بالنسبة لتلامذة السنة الرابعة من التعليم العام الموجهين إلى السنة الأولى ثانوية (شعبة الرياضيات) و الراغبين في تحضير بكالوريا فنية (تقني رياضيات هندسة ميكانيكية) سيتم تعين لجنة مكلفة بانتقاء الملفات بموجب مذكرة عمل صادرة عن الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية و الشغل و التكوين المهني و ستبدأ هذه اللجنة أعمالها ابتداء من : 2008/10/20.

المادة 9: تحدد طبيعة الاختبارات و مدتها و ضوار بها و توقيتها على النحو التالي:
1. بالنسبة للشعب الصناعية

المادة	طبيعتها	المواد	المدة	الضارب	التوفيق
كتابي	اللغة الأولى	ساعتان	1		من س 8 حتى س 10
كتابي	الرياضيات	ساعتان	2		من س 10 و 15 د حتى س 12 و 15 د
كتابي	اللغة الثانية	ساعة	1		من س 12 و 30 د حتى 13 و 30 د

ثانوية التكوين التقني و المهني ببوكي

المادة 6: ستجرى هذه المسابقة ابتداء من يوم الاثنين 6 أكتوبر 2008 بالنسبة للشعبة الصناعية و الثلاثاء 7 أكتوبر 2008 بالنسبة للشعبة ذات الطابع التجاري و ذلك في المراكز التالية على النحو التالي:

ثانوية التكوين التقني و المهني بانوا كشووط و انواذيبو

ثانوية التكوين التقني و المهني التجاري بانوا كشووط (و عند الحاجة سيلجا الطاقة الاستيعابية لثانوية التكوين التقني و المهني الصناعي بانوا كشووط)

المادة 7: بالنسبة لثانوية التكوين التقني و المهني ببوكي سيقام بانتقاء ملفات الترشح انطلاقا من يوم 1.

المادة	طبيعتها	المواد	المدة	الضارب	التوفيق
كتابي	اللغة الأولى	ساعتان	2		من س 8 حتى س 10
كتابي	الرياضيات	ساعتان	1		من س 10 و 15 د حتى س 12 و 15 د
كتابي	اللغة الثانية	ساعة	1		من س 12 و 30 د حتى 13 و 30 د

2. بالنسبة للشعب التجارية

المادة	طبيعتها	المواد	المدة	الضارب	التوفيق
كتابي	اللغة الأولى	ساعتان	2		من س 8 حتى س 10
كتابي	الرياضيات	ساعتان	1		من س 10 و 15 د حتى س 12 و 15 د
كتابي	اللغة الثانية	ساعة	1		من س 12 و 30 د حتى 13 و 30 د

أ بالنسبة للشعب الصناعية
الرئيس:
جي ساليو/ رئيس قطاع لدى المعهد الوطني لترقية التكوين المهني
• نواب الرئيس
- فاطمة منت سيد احمد ولد اعل/ رئيسة مصلحة لدى إدارة التعليم الفني و المهني
- محمد الأمين ولد احمد مختار/ رئيس مصلحة لدى ثانوية التكوين الفني و المهني الصناعي بانوا كشووط

المادة 10 : يعتبر الحصول على العلامة صفر عاما للاقصاء.

المادة 11: ستعين لجان المراقبة و التصحيح بموجب مذكرة عمل صادرة عن الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية و الشغل و التكوين المهني بناء على اقتراح من مدير التكوين التقني و المهني.

المادة 12 : تتشكل لجان و سكرتariات الامتحانات كما يلي:

المادة 13: ستعلن بعد مداولات لجان الامتحانات لائحة الناجين حسب الترتيب الاستحقاقى و عدد المقاعد المتاحة ثم المستوى و الشعبة كما تصدر نفس اللجان لائحة تكميلية لا يتجاوز عددها 10/1 من المقاعد المتاحة حسب المستوى و الشعبة.

المادة 14: يكلف رؤساء المؤسسات المستخدمة كمراكز امتحان، كل حسب اختصاصه، بالإعداد المادى للامتحانات الجارية في مؤسساتهم.

المادة 15: يكلف الأمين العام لوزارة الوظيفة العمومية و التشغيل و التكوين المهني و مدير التكوين التقنى و المهني كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة
مرسوم رقم 2008 - 142 صادر بتاريخ 24 يونيو 2008 يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة التشغيل و الدمج و التكوين المهني.

المادة الأولى: يعين الموظفون التاليه أسماؤهم بوزارة التشغيل و الدمج و التكوين المهني و ذلك اعتبارا من 24 أكتوبر 2007.

3 - ديوان الوزير

- المستشار المكلف بالتكوين التقنى و المهني:
السيد محمد سليمان ولد حibile، مهندس في الكهرباء.

• المفتشية العامة

- المفتش المكلف بالتشغيل و الشغل و الدمج :
السيد احمد ولد شياخ، الحاصل على شهادة الدراسات العليا (متخصص في إدارة المؤسسات).

4 - الإداره المركزية:

• إدارة التكوين التقنى و المهني:

- جوب الحسين/ إطار بادارة التكوين التقنى و المهني
- رئيس السكرتاريا
- الكوري ولد عثمان/ رئيس مصلحة لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني الصناعي بانوا كشوط
- الأعضاء:
 - كان أبو/ مستشار تربوي لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني الصناعي بانوا كشوط
 - احمدو ولد محمد سالم / أستاذ لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني الصناعي بانوا كشوط
 - سيد ولد المصطفى ولد الشيخ عبد الله / إطار لدى إدارة التكوين التقنى و المهني
 - ديابي ولد بخاري / إطار لدى إدارة التكوين التقنى و المهني
 - امبودج بيكار / أستاذ لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني الصناعي بانوا كشوط
 - ب - بالنسبة للشعب ذات الطابع التجاري
 - الرئيس:
 - احمدو مانة / رئيس قطاع لدى المعهد الوطني لترقية التكوين المهني
 - نواب الرئيس
 - عبد الرحيم ولد امو / إطار لدى إدارة التكوين التقنى و المهني
 - ابراهيم ولد بلال / أستاذ رئيس مصلحة الدروس بالنيابة لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني التجاري بانوا كشوط
 - رئيس السكرتاريا
 - الذهبي ولد امبود / رئيس مصلحة الدروس لدى ثانوية التكوين التقنى و المهني التجاري بانوا كشوط
 - الأعضاء:
 - محمد يحي ولد محمدو / أستاذ بثانوية التكوين التقنى و المهني التجاري بانوا كشوط
 - صار أبو عمار / أستاذ بثانوية التكوين التقنى و المهني التجاري بانوا كشوط
 - الطاهر ولد صادا / إطار لدى إدارة التكوين التقنى و المهني

وزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة

نصوص تنظيمية
مقرر رقم 3513 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 2008 يحدد
الأسعار القصوى للمحروقات السائلة.

المادة الأولى: تحدد أسعار الوصول المحروقات عند
خروجها من المستودع على النحو التالي:

- المدير السيد سيدى محمد ولد الشيخ، أستاذ تعليم عال.
 - إدارة الشغل و الحبيطة الاجتماعية :
 - المدير البكاي ولد عبد القادر، الحاصل على شهادة المترiz في تسيير المؤسسات.
- المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

أسعار مخازن و صندوق الدعم بالأوقية / هيكتولير

المستودع المركزي انواكشوط

فيويل	غازوال	كروزين Jet A1	البترول	بنزين	
11145.09	19016.90	19783.99	19783.99	16634.30	سعر الوصول
14662.95	26037.52		26579.80	28302.02	السعر خارج المستودع
					سعر الدعم

مخزن المصفاة بانواذيبو / هيكتولتر

المستودع المركزي قي انواذيبو

فيويل	غازوال	كروزين Jet A1	البترول	بنزين	
10589.67	18587.92	19416.23	19416.23	16294.72	سعر الوصول
13931.29	25454.34		26045.47	27800.38	السعر خارج المستودع
					سعر الدعم

مستودع ازويرات (أوقية للهيكتولتر)

غازوال	كروزين Jet A1	البترول	بنزين	
18587.92	19416.23	19416.23	16294.72	سعر الوصول
25790.63		26422.18	28300.92	السعر خارج المستودع
				سعر الدعم

المادة 2: الأسعار القصوى للبيع بالنسبة للمستهلكين المطبقة:

المدينة	289.8	270.6	264.1	غازوال
اعل بکرو	307.7	290.7	285.4	
عین فربة	300.9	283.8	278.6	
لعيون	300.5	283.5	278.2	
اکجوجت	293	276	270.7	
ألاك	291.8	274.7	269.4	
أطار	297	280.1	274.8	
آجوير	290.9	273.8	268.5	
أشرم	294.8	277.7	272.4	
بوکى	292.8	275.7	270.4	
بابابابي	293.3	276.2	270.9	
پاسکنو	309	292	286.8	
بوضطيل	305	288.1	282.9	
بوتلميت	290.1	273	267.7	
شندکيتي	299.5	282.8	277.6	
شكار	292.6	275.5	270.2	
شوم	284.1	266.7	260.8	
جيڪني	304.8	283.9	282.5	
ادوراره	299.8	280	277.5	
الخايره	295.4	276.6	273	
افدیرڭ	290	270.8	264.1	
اديني	288.7	271.3	266.7	
کيهييدي	294.4	275.8	272	
كيفه	297.2	278	274.9	
كنووصة	299.3	279.6	277.2	
كامور	295.7	276.8	273.3	
قرو	296.3	277.3	274	
امبود	296.8	277.7	274.8	
مقاما	296.7	277.6	274.7	
مقطع لحجار	293.5	275.1	271.1	
المذرذرة	290.8	273	268.6	
المجرية	296.2	281.6	277.8	
انبيك	296.4	281.8	278	
انخيل	291.2	273.4	269	
النعمنة	304.4	283.9	282.5	
انواذبيو	284	266.5	260.5	
انواكشوط	289	271.8	266.4	
واد الناقفة	288.6	271.3	266.6	
ارکيز	293	274.7	270.6	
روصو	290.9	273.1	268.5	
صنغرافة	294.1	275.5	271.7	
سييلابي	303.3	283.7	281	
تجكجة	303.5	279.8	281.6	
الطينطان	299.4	279.7	277.1	
تنبدغة	303.2	282.6	280.9	
تیکینت	289.4	271.9	267	
ازويرات	289.8	270.6	264.1	

المعدل و المكمل لبعض ترتيبات المرسوم رقم 96 - 067 الصادر بتاريخ 9 أكتوبر 1996 المعدل لبعض ترتيبات المرسوم رقم 121/80 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1980 و المحدد للرسوم و الضرائب المعدنية.

المادة الأولى: تعديل ترتيبات المواد: 1، 2، 3 و 4. من المرسوم رقم 2003 - 002 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 المتعلق بالرسوم و الإتاوات المعدنية كما يلي:

المادة الأولى: (جديدة): تحديد الحقوق الجزائية الواردة في المادة 106 من القانون رقم 2008. 011 الصادر بتاريخ 27 ابريل 2008 المتضمن للمدونة المعدنية كما يلي:

1. بالنسبة لرخصة البحث:

المنح و التوسيع و التخفيض و التجديد و الفسخ السارق لأوانه، و حصة المشاركة في رأس المال و نقل للملكية: 2.000.000 أوقية

2. بالنسبة لرخصة الاستغلال:

المنح و التوسيع و التخفيض و التجديد و الفسخ السارق لأوانه، التحويل وحصة المشاركة في رأس المال و نقل للملكية و الرهن: 10.000.000 أوقية

3. بالنسبة لرخصة الاستغلال المعدني الصغير:

المنح و التجديد و نقل للملكية و حصة المشاركة في رأس المال: 2.500.000 أوقية

4. بالنسبة للترخيص في فتح مقلع صناعي:

المنح و التجديد و نقل للملكية و الرهن: 2.000.000 أوقية

5. بالنسبة للترخيص في فتح مقلع تقليدي:

المنح و التجديد و نقل ملكية: 250.000 أوقية
تسديد الحقوق الجزائية الواردة في هذه المادة طبقاً لترتيبات المرسوم المتعلق بالامتيازات المعدنية و بالمقابل.

المادة 2 (جديدة): يحدد مبلغ الإتاوة المساحية السنوية المنصوص عليها في المادة 107 من القانون رقم 2008 - 011 الصادر بتاريخ 17 ابريل 2008 المتضمن للمدونة المعدنية كما يلي:

المادة 3: تلغى كافة الإجراءات المخالفة و خاصة المقرر رقم 2590 الصادر بتاريخ 29/06/2008 المحدد للأسعار القصوى لبيع المحروقات السائلة.

المادة 4: يكافل الأمينان العامان لوزاري النفط و الطاقة ووزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة ووالى منطقة انوكشوط و الولاة و الحكام كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة النقل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2008 - 141 صادر بتاريخ 24 يونيو 2008 يقضي بتعيين مدير عام لميناء انواذبيو المستقل

المادة الأولى: يعين السيد احمد ولد محمدن، ميرا عاماً لميناء انواذبيو المستقل و ذلك اعتباراً من 21 مايو 2008.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 2008 - 164 صادر بتاريخ 13 نوفمبر 2008 يتضمن تعيين بعض الموظفين

المادة الأولى: يتم في وزارة التجهيز و النقل اعتباراً من يوم 25 سبتمبر 2008 تعيين السادة:

میناء انواذبيو المستقل:
المدير العام: محمد عبد الرحمن ولد إبراهيم حاصل على شهادة عليا في المالية

المدير العام المساعد: سيدى احمد ولد حادي مهندس.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الصناعة و المعادن

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2008 - 158 يعدل و يكمل بعض ترتيبات المرسوم رقم 002/2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003

المادة 4 (جديدة) : تتمثل أهم أبواب المصروفات المقام بها على هذا الحساب فيما يلي:

- تسهيل الهيئات المكلفة بالسجل المعدني ونظم المعلومات الجيولوجية و المعدنية و نظم المعلومات و التسهيل البيئي.
- رقابة و متابعة نشاط البحث و التنمية للشركات المعدنية
- إنشاء و تحفيظ قاعدة بنوك المعلومات الجيولوجية و كذا إعداد لوازم الاستعلامات و الاتصال لغرض الترقية المعدنية.
- تسهيل الهيئات المكلفة بترقية القطاع.

المادة 2: توزع الموارد المذكورة في المادة 3 الجديدة أعلاه على النحو التالي:

- 60% لميزانية الدولة
- 40% للوزارة المكلفة بالمعادن

وسيحدد مقرر من الوزير المكلف بالمعادن طريقة توزيع المبالغ المخصصة لقطاعه من أجل سير عمل مختلف الهيئات المكلفة بتسهيل الامتيازات المعدنية و المقالع و الترقية المعدنية.

المادة 3: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم خصوصا ترتيبات المرسوم رقم 002-2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003.

المادة 4: يكلف وزير الصناعة و المعادن و وزير المالية كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المياه و الطاقة و تقنيات الإعلام و الاتصال
نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2008 - 143 صادر بتاريخ 24 يونيو 2008 يقضي بتعيين بعض الموظفين.

المادة الأولى: يعين اعتبارا من 26 ديسمبر 2007 في وزارة المياه و الطاقة و تقنيات الإعلام و الاتصال الموظفين التاليين أسماؤهم:

السنة الأولى	2.000	أوقية/كم 2
السنة الثانية	4.000	أوقية/كم 2
السنة الثالثة	6.000	أوقية/كم 2
السنة الرابعة	10.000	أوقية/كم 2
السنة الخامسة	12.000	أوقية/كم 2
السنة السادسة	14.000	أوقية/كم 2
السنة السابعة	20.000	أوقية/كم 2
السنة الثامنة	22.000	أوقية/كم 2
السنة التاسعة	24.000	أوقية/كم 2

ويحدد مبلغ الإتاوات المساحية السنوية كالتالي:

- بالنسبة لرخصة الاستغلال ب: 50.000 أوقية /كم 2
- بالنسبة للمقالع الصناعية ب: 30.000 أوقية /كم 2
- بالنسبة لرخصة الاستغلال المعدني الصغير ب: 20.000 أوقية/كم 2

تسدد الإتاوات المساحية السنوية المذكورة في الفقرات 1 و 2 أعلاه طبقا لترتيبات المرسوم المتعلق بالامتيازات المعدنية و بالمقالع، كما تسد هذه الإتاوات لا حقا في أجل أقصاه تاريخ ذكرى منح الامتياز المعدني و المقلعي: و في حالة عدم تسديد الإتاوات المشار إليها أعلاه تطبق ترتيبات المرسوم المتعلق بالامتيازات المعدنية و المقلعية المتعلقة بفسخ الامتياز.

و فيما يتعلق بالامتيازات المعدنية و المقلعية الممنوحة فإن أحكام هذه المادة ستطبق كما هي و ذلك اعتبارا من فاتح يناير 2009.

المادة 3 (جديدة): حساب التحويل الخاص المقتوح بموجب المرسوم رقم 96 - 067 الصادر بتاريخ 9 أكتوبر 1996 و المسمى مساهمات المتعاملين المعدنيين في ترقية البحث المعدني في موريتانيا يغذى من الواردات الناتجة من:

- 1- حقوق الاستلام المبينة في المرسوم المتعلق بالامتيازات المعدنية و بالمقالع؛
- 2- الرسوم الجبائية و الإتاوات المساحية المذكورة في المادتين الجديدتين 1 و 2 أعلاه.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: تنمية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: باركيول

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: يحي ولد نبات

الأمين العام: محمد الأمين ولد أهل أعلى

أمين المالية: النمي بنت عبد الرحمن

وصل رقم: 01082 صادر بتاريخ: 15 ديسمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: منظمة التنمية للأعمال الخيرية

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: بادي ولد سيدى محمد

الأمينة العامة: ليلى منت محمد

أمينة المالية: كله منت إسلام ولد سيدى هيبة

وصل رقم: 01081 صادر بتاريخ: 11 ديسمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: فرقه لكتيبة للمسرح

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

- السيد محمد احمد ولد محمد محمود ولد عبد الرحمن،
مستشارا مكلفا بتقنيات الإعلام و الاتصال حاصل على
شهادة الدراسات المعمقة في الاتصال.

- السيد محمد المختار ولد يحي، مديرًا لتقنيات الإعلام
و الاتصال، حاصل على شهادة مهندس في
الاتصالات.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزارة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون المكلفة باتحاد المغرب العربي

نصوص مختلفة:

مرسوم رقم 2008 - 144 صادر بتاريخ 24 يونيو 2008
يقضي بتعيين مستشار مكلف بالاتصال بالوزارة المنتدبة
لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون المكلفة باتحاد
المغرب العربي.

المادة الأولى: يعين بالوزارة المنتدبة لدى وزير الشؤون
الخارجية و التعاون المكلفة باتحاد المغرب العربي اعتبارا
من 24 أكتوبر 2007.

• ديوان الوزير

- المستشار المكلف بالاتصال:

يحي ولد محمد، أستاذ تعليم عالي، الرقم الاستدلالي Q
.88151

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

IV - إعلانات

وصل رقم: 0298 صادر بتاريخ 07 فبراير 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: الجمعية الوطنية لتنمية باركيول
يسلم وزير الداخلية يال زكرياء بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين
أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المولالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات .

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:
الرئيس: علي ولد محمد يحي ولد محنض
الأمينة العامة: ميمونة بنت محمد فال
أمينة المالية: مريم نفيسة بنت محمد يحي

وصل رقم: 00984 صادر بتاريخ: 16 نوفمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: جمعية الموريتانية لمحاربة الأمراض و الفقر و الجهل

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المولالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات .

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:
الرئيس: الطالب عبد الرحمن ولد عبد القادر
الأمين العام: محمد عبد الرحمن ولد عبد القادر
أمينة المالية: أمينة بنت الشيخ

وصل رقم: 01030 صادر بتاريخ: 27 نوفمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: جمعية القيم و المبادى

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المولالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات .

أهداف الجمعية: ثقافية - فنية
مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:
الرئيس: محمد ولد أعمر
الأمينة العامة: السالكة بنت محمدن
أمين المالية: الطالب مصطفى ولد عبد الرحمن

وصل رقم: 0099 صادر بتاريخ: 17 نوفمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: منظمة التنمية و مكافحة الفقر و الأمراض المعدية

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المولالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات .

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:
الرئيس: محمد محمود ولد محمد صالح
الأمين العام: محمد عبد الرحمن ولد سيد باب
أمينة المالية: فاطمة بنت مولاي البشير

وصل رقم: 2008-01049 صادر بتاريخ: 30 نوفمبر 2008 يقضي
 بالإعلان جمعية تسمى: جمعية الرحمة و الإحسان بلا حدود (رابع)

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الجمعية: ثقافية

مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة

مقر الجمعية: بوتلميت

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: موسى ولد محمد ولد أرويب

الأمين العام: أحمد ولد سيد المختار ولد سيد ابراهيم

أمين المالية: عمر ولد زيد

وصل رقم: 001086 صادر بتاريخ: 16 ديسمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: منظمة الرضى لمساعدة المنكوبين

يسلم وزير الداخلية محمد ولد معاوية بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: الشيخ ولد غلام

الأمين العام: خدي بنت أج

أمينة المالية: الطالب بوبي ولد سيدى

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة

مقر الجمعية: انواذيبو

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد محمود ولد ابراهيم السالم

الأمين العام: سيدى ولد محمد

أمينة المالية: خدي بنت حمن

وصل رقم: 00256 صادر بتاريخ: 24 مايو 2007 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: نادي أسود الكاراتي

يسلم وزير الداخلية يال زكرييا آلاسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعينين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.
 تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة المواتية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.

أهداف الجمعية: رياضية

مدة صلاحية الجمعية : غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكله الهيئة التنفيذية:

الرئيس: مولاي عبد الله ولد مولاي أحمد

الأمين العام: أحمدو ولد أحمد سالم

أمينة المالية: العيد ولد أخليفه

وصل رقم: 01073 صادر بتاريخ: 03 ديسمبر 2008 يقضي بالإعلان
جمعية تسمى: نادي حملة الشهادات في بوتلميت

إعلان ضياع

في يوم الخميس الموافق الخامس والعشرون من دجنبر ألفين و ثمانية
حضر لدى مكتب الأستاذ محمد الأمين و الحسين موثق عقود بانواكشوط
السيد: كابر ولد انجاي ولد سيد إبراهيم المولود سنة 1959 في تامشكط

بطاقة تعريف وطنية رقم: 0613080801568406

بصفته مصفي تركة المرحوم محمد ولد أبوكار بموجب أمر بتعيين مصفي رقم 144/2008 بتاريخ 17/12/2008 صادر عن محكمة مقاطعة تفرغ زينة و كذلك شهادة إعلان ضياع رقم 4500 بتاريخ 24/12/2008 صادرة عن مفوضية الشرطة ب بانواكشوط و طلب المعنى و تأكيد ذلك من طرف الأستاذ خطري ولد احمد قاسم محامي لدى المحاكم الموريتانية.

نـسـفـيـدـ:

أن السنـدـ العـقـارـيـ رقمـ 2052ـ بـدـائـرـةـ اـتـارـازـةـ وـ الـمـتـعـلـقـ بـالـقـطـعـةـ الـأـرـضـيـةـ رـقـمـ 63ـ بـحـيـ Kـ،ـ وـ الـذـيـ يـحـمـلـ اـسـمـ الـمـرـحـومـ مـحـمـدـ ولـدـ أـبـوـ كـارـ قدـ ضـاعـ.

وعـلـيـهـ فـقـدـ سـلـمـنـاـهـ هـذـاـ الإـلـاعـنـ لـلـإـلـاءـ بـهـ عـنـ الـحـاجـةـ.
حرـرـ فـيـ مـكـتـبـنـاـ فـيـ صـفـحةـ وـاحـدـةـ وـ فـيـ ثـلـاثـ نـسـخـ مـطـبـقـةـ لـلـأـصـلـ.

المـوـثـقـ

وصل إيداع جريدة أو مجلة

أنا الموقـعـ أسـفـلـهـ سـيـديـ يـسـلـمـ ولـدـ اـعـمـرـ شـيـنـ مدـيرـ الشـؤـونـ السـيـاسـيـةـ وـ الـحـرـيـاتـ الـعـامـةـ،ـ
بعد الاطلاع على الملف المقدم و مطابقته لترتيبات الأمر القانوني رقم 023.91 الصادر بتاريخ 25 يونيو 1991 المتعلق بحرية الصحافة،ـ
سلـمـ السـيـدةـ فـاطـمـةـ مـنـتـ مـحـمـدـ (ـالـمـدـيـرـةـ النـاـشـرـةـ)،ـ وـصـلـاـ يـاصـدـارـ جـريـدـةـ أوـ مـجـلـةـ الطـيـفـ طـبـقاـ لـلـقـوـانـينـ وـ الـلـوـانـجـ الـمعـوـلـ بـهـاـ.
مـلـاحـظـةـ:ـ تـنـتـهيـ صـلـاحـيـةـ هـذـاـ وـصـلـ إـلـاـعـنـ بـتـارـيخـ 22/11/2005ـ.

الاشتراكـاتـ وـشـرـاءـ الأـعـدـادـ	نشرـةـ نـصـفـ شـهـرـيـةـ	تصـدرـ يـوـمـيـ 15ـ وـ 30ـ.ـ منـ كـلـ شـهـرـ	اعـلـانـاتـ وـإـشـعـارـاتـ مـخـتـلـفـةـ
<p><u>الاشـتـراكـاتـ العـادـيـةـ</u></p> <p>اشـتـراكـ مـباـشـرـ : 4000ـ أـوـقـيـةـ</p> <p>الـدـوـلـ الـمـغـارـبـيـةـ: 4000ـ أـوـقـيـةـ</p> <p>الـدـوـلـ الـخـارـجـيـةـ: 5000ـ أـوـقـيـةـ</p> <p>شـراءـ الأـعـدـادـ :</p> <p>ثـمـنـ النـسـخـةـ : 200ـ أـوـقـيـةـ</p>	<p>لـاـشـتـراكـاتـ وـشـراءـ الأـعـدـادـ،ـ</p> <p>الـرـجـاءـ الـاتـصالـ بـمـدـيـرـيـةـ نـشـرـ الـجـرـانـدـ الرـسـمـيـةـ</p> <p>صـ بـ 188ـ ،ـ نـوـاـكـشـوتـ -ـ مـورـيـتـانـيـاـ</p> <p>تـنـتمـ الاـشـتـراكـاتـ وـجـوـبـاـ عـيـنـاـ أوـ عنـ طـرـيقـ صـكـ أوـ</p> <p>تحـوـيلـ مـصـرـفـيـ.</p> <p>رـقـمـ الـحـسـابـ الـبـرـيـديـ 391ـ -ـ انـوـاـكـشـوتـ</p>		<p>تقـدـمـ الـاعـلـانـاتـ لـمـصـلـحةـ الـجـرـيـدـةـ</p> <p>الـرـسـمـيـةـ</p> <p>-----</p> <p>لاـ تـتـحـمـلـ الـإـدـارـةـ أـيـةـ مـسـؤـلـيـةـ فـيـ ماـ</p> <p>يـتـعـلـقـ بـمـضـمـونـ الـاعـلـانـاتـ</p>

الـوزـارـةـ الـأـوـلـىـ
نشـرـ مـدـيـرـيـةـ الـجـرـيـدـةـ الرـسـمـيـةـ